

﴿ المكتبة التخصصية للرد على الوهابية ﴾

أربع رسائل

مسألة في البداء
نسمات الهدى ونفحات المهدي
البلاغ المبين
الرد على الوهابية

العلامة المجاهد
الشيخ محمد جواد البلاغي

تصحيح واعداد
السيد محمد علي الحكيم

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
لَقَدْ جَاءَكُمْ قُرْآنٌ فَصِيحٌ
مُبِينٌ

مؤسسة الأعمى للطبوعات

٤

الردُّ على
الوهابية

﴿ المكتبة التخصصية للرد على الوهاية ﴾

[تمهيد :]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة على محمد سيد
الأولين والآخريين ، صلى الله عليه وسلم ، وعلى آله أجمعين .

وبعد ..

فقد عثرتُ في بعض الجرائد^(١) على سؤال نصّه هذا :
« غادر مكة في شهر رمضان الماضي الشيخ عبدالله بن
بليهد ، قاضي قضاة الوهابيين في الحجاز ، قاصداً المدينة
المنورة ، وقد تلقتُ جريدة «أم القرى» من مكاتبها في المدينة
أن الشيخ ابن بليهد اجتمع بعلماء المدينة وباحثهم في أمور
كثيرة ، ثم وجه إليهم السؤال الآتي :

بسم الله الرحمن الرحيم ، ما قول علماء المدينة المنورة
- زادهم الله فهماً وعلماً - في البناء على القبور وأتخاذها

(١) هي جريدة «أم القرى» ، العدد ٦٩ ، بتاريخ ١٧ شوال ١٣٤٤ هـ .
وهذا ممّا أفادني به سماحة العلامة المحقق السيد عبد العزيز
الطباطبائي رحمته الله .

مساجد ، هل هو جائز أم لا ؟

وإذا كان غير جائز ، بل ممنوعٌ منهىٌ عنه نهياً شديداً ،

فهل يجب هدمها ومنع الصلاة عندها ، أم لا ؟

وإذا كان البناء في مسبلة - كالبيع - وهو مانع من الانتفاع

بالمقدار المبني عليه ، فهل هو غضب يجب رفعه ؛ لما فيه من

ظلم المستحقين ومنعهم استحقاقهم ، أم لا ؟

وما يفعله الجهال عند هذه الضرائح ، من التمسح بها ،

ودعائها مع الله ، والتقرب بالذبح والنذر لها ، وإيقاد السرج

عليها ؛ هل هو جائز ، أم لا ؟

وما يفعل عند حجرة النبي ﷺ ، من التوجه إليها عند

الدعاء وغيره ، والطواف بها ، وتقبلها ، والتمسح بها ، وكذلك ما

يفعل في المسجد الشريف ، من الترحيم والتذكير بين الأذان

والإقامة ، وقبل الفجر ، ويوم الجمعة ؛ هل هو مشروع ، أم لا ؟

أفتونا مأجورين ، وبينوا لنا الأدلة المستند إليها ؛ لا زلتم

ملجأً للمستفيدين .

وهذا نصّ الجواب :

« أمّا البناء على القبور فهو ممنوع إجماعاً ؛ لصحة

الأحاديث الواردة في منعه ، وبهذا أفتى كثير من العلماء بوجوب

هدمه ، مستندين على ذلك بحديث عليّ رضي الله عنه أنّه قال لأبي الهيَّاج : (ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وآله ؟ ! أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته ، ولا قبراً مُشْرِفاً إلا سوّيته) ، رواه مسلم ^(١) .

وأما اتّخاذ القبور مساجد والصلاة فيها فممنوع مطلقاً ، وإيقاد السُّرُج عليه ممنوع أيضاً ؛ لحديث ابن عبّاس : (لعن رسولُ الله زائراتِ القبور ، والمتخذين عليها المساجد والسُّرُج) ، رواه أهل السنن ^(٢) .

وأما ما يفعله الجُّهال عند الضرائح ، من التمسح بها ، والتقرُّب إليها بالذبائح والنذور ، ودعاء أهلها مع الله ، فهو حرامٌ ، ممنوع شرعاً ، لا يجوز فعله أصلاً .

وأما التوجّه إلى حجرة النبي صلى الله عليه وآله عند الدعاء ، فالأوّلَى منعه ، كما هو معروف من فقرات كتب المذهب ؛ ولأنّ أفضل

(١) صحيح مسلم ٦١/٣ .

وأنظر : مسند أحمد ٩٦/١ و ١٢٩ ، سنن النسائي ٨٨/٤ ، سنن

أبي داود ٢١٢/٣ ح ٣٢١٨ ، سنن الترمذي ٣٦٦/٣ ح ١٠٤٩ ب ٥٦ .

(٢) سنن أبي داود ٢١٦/٣ ح ٣٢٣٦ ، سنن النسائي ٩٥/٤ ، سنن

الترمذي ١٣٦/٢ ح ٣٢٠ ، مسند أحمد ٢٢٩/١ و ٢٨٧ و ٣٢٤

و ٣٣٧ ، المعجم الكبير ١١٥/١٢ ح ١٢٧٢٥ ، الإحسان بترتيب صحيح

ابن حبان ٧٢/٥ ح ٣١٦٩ و ٣١٧٠ ، مصنّف ابن أبي شيبة ٢٢٥/٣ ح

الجهات جهة القبلة .

وأما الطواف بها والتمسح بها وتقبيلها ، فهو ممنوع مطلقاً .

وأما ما يُفعل من التذكير والترحيم والتسليم في الأوقات

المذكورة ، فهو مُحدثٌ .

هذا ما وصل إليه علمنا السقيم .

ويلي ذلك توقيع ١٥ عالماً .

وقد علّقت جريدة «أم القرى» على هذه الفتوى بمقالة

افتتاحية قائلة :

«إن الحكومة ستسير في تنفيذ أحكام الدين ، رضي

الناس أم كرهوا» ! انتهى .

وأطلعتُ أيضاً على مقالة في بعض الجرائد المصرية (١) ،

وهذا نصّها :

«تغلب الوهابيون على الحجاز ، فأوفدت حكومة إيران

وفداً - على رأسه حضرات أصحاب السعادة : ميرزا غفّار خان

جلال السلطنة ، وزيرها المفوض في مصر ، وميرزا حبيب الله

خان هويدا عين الملك ، قنصلها الجنرال (٢) بالشام - إلى

الحجاز ؛ ليتبينوا وجه الحقيقة في ما أذيع على العالم الإسلامي

(١) هي جريدة «المقطم» ، في عددها الصادر في ٢٢ شوال سنة

١٣٤٤ هـ .

(٢) أي : القنصل العام .

أجمع من فظائع الوهابيين في البلاد المقدّسة .

وأتمّ هذا الوفد الرسمي مهمّته ، ورفع تقريره إلى حكومته .

ولمّا تجددّ نشر الإشاعات بأنّ الوهابيين هم هم ..

وأَنَّ التطوّر الذي غشي العالمَ أجمع لم يُصلح من فساد تطرّفهم شيئاً ..

وأنتهم هدموا القباب والمزاراتِ المباركةَ المنبثّة في أرجاء ذلك الوادي المقدّس ..

وأنتهم ضيقوا الحرّيّة المذهبيّة الإسلاميّة ، نشرأ لمذهبهم ، وتوسيعاً لنطاق نحلّتهم ، في الوقت الذي تقوم فيه جميع حكومات العالم على رعاية الحرّيّات المذهبيّة ..

أصدّرت^(١) أمرها بوقف التصريح بالسفر للحجاز ، حماية لرعاياها ، وحفظاً لهم من قصدِ بلادٍ لم يُغرّف تماماً كُنه الحكم فيها .

وعادت فأوفدت سعادة ميرزا حبيب الله خان هويدا - قنصلها الجنرال^(٢) في الشّام - ثانيةً ، للتحقّق من مبلغ صدق تلك الإشاعات ، فإذا بها صحيحة في جملتها !

(١) أي : حكومة إيران ؛ والفعل جوابٌ « لمّا » المتقدّمة .

(٢) أي : القنصل العامّ .

٢١٠ أربع رسائل للشيخ البلاغي

لم تمنع الحكومة الإيرانية رعاياها من السفر إلى الحجاز لأن حكومته وهابية فحسب، ولكن الإيرانيين ألفوا في الحج والزيارة شؤوناً يعتقدون أنها من مستلزمات أداء ذلك الركن، ويشاركهم في ذلك جمهور المسلمين من غير الوهابيين، كزيارة مشاهد أهل البيت، والاستمداد من نفحاتهم، وزيارة مسجد منسوب للإمام علي عليه السلام.

وقد قضى الوهابي على تلك الآثار جملة، وقضى رجاله - وكل فرد منهم حكومة قائمة - على الحرية المذهبية.

فمن قرأ الفاتحة على مشهد من المشاهد، جليد.

ومن دخن سيجارة أو نرجيلة، أهين وضرب وزج في السجن، في الوقت الذي تحصل فيه إدارة الجمارك الحجازية رسوماً على واردات البلاد من الدخان والتبناك.

ومن استنجد بالرسول المجتبي عليه صلوات الله وسلامه بقوله: (يا رسول الله!)، عُدَّ مشركاً.

ومن أقسم بالنبي أو بآله، عُدَّ خارجاً عن سياج الملة.

وما حادثة السيد أحمد الشريف السنوسي^(١) - وهو علم

(١) هو السيد أحمد الشريف بن محمد بن علي السنوسي (١٢٨٤ - ١٣٥١ هـ)، وُلد وتفقّه في «الجغوب» من أعمال ليبيا، قاتل لله

من أعلام المسلمين المجاهدين - ببعيدة ؛ إذ كان وقوفه وقراءته الفاتحة على ضريح السيّدة خديجة رضوان الله عليها ، سبباً كافياً في نظر الوهابيين لإخراجه من الحجاز .

كلّ هذا حاصلٌ في الحجاز لا ينكره أحد ، ولا يستطيع الوهابي ولا دعاؤه ولا جنوده أن يكذبوه .

إنتهى ما أردنا نقله من تلك الجريدة .

فرايتُ أن أتكلّم معهم بكلمات وجيزة ، جارية في نهج الإنصاف ، خالية عن الجور والتعصّب والاعتساف ، سالكاً سبيل الرفق والاعتدال ، ناكباً عن طريق الخرق والجدال ، فما المقصود إلا هداية العباد ، والله وليّ الرشاد .

ثمّ إنّنا نتكلّم في ما طعن به الوهابيون على سائر المسلمين في ضمن فصول ، والله المستعان .

وآجتنبتُ فيه عن الفحش في المقال ، والطعن والوقية والجدال .

هذا ، والجرح لمّا يندمل ، وإنّ القلوب لحرى ، والعيون

﴿ الإيطاليين في حربهم مع الدولة العثمانية سنة ١٣٣٩ هـ ، دُعي إلى إسلامبول بعد عقد الصلح بين إيطاليا والعثمانيين ، ثمّ رحل منها إلى الحجاز ، كان من أنبل الناس جلاله قدر وسراوة حال ورجاحة عقل ، وكان على علم غزير ، وقد صنّف في أوقات فراغه كتباً عديدة .

٢١٢ أربع رسائل للشيخ البلاغي

لعبري، على الرزية التي عمّت الإسلام والمسلمين، فإنّا لله وإنا إليه راجعون.

ويا لها من رزية جليلة! ومصيبة فاطعة^(١) فادحة! وثلمة

عظيمة في الإسلام أليمة فجيعة!

كُجِلَتْ بِمِطْرِكَ الْعُيُونُ عَمَايَةً

وَأَجَلٌ وَقَعَكَ كُلُّ أُذُنٍ تَسْمَعُ^(٢)

وعلى الجملة :

فقد هدموا شعائر الدين، وجرحوا قلوب المسلمين،

بفتوى خمسة عشر، تشهد القرائن بأنهم مجبورون مضطرون

على هاتيك الفتيا!

ويشهد نفس السؤال - أيضاً - بذلك؛ حيث إنّ السائل

(١) كذا في الأصل، ولعلّها: «قاطعة»، والأصوب لغةً أن تكون: «فضيحة».

(٢) البيت من قصيدة لدعبل الخزاعي، يرثي بها سيّد الشهداء الإمام أبا عبدالله الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وقد ورد البيت باختلاف في بعض ألفاظه في الديوان المطبوع ومصادر أخرى هكذا:

كُجِلَتْ بِمِطْرِكَ الْعُيُونُ عَمَايَةً وَأَصَمَّ نَعْيِكَ كُلُّ أُذُنٍ تَسْمَعُ

أنظر: ديوان دعبل: ٢٢٦، معجم الأدباء ٣/٣٢٠ وج ١/٤٠٩

وفيه: «رُزُوك» بدل «نَعْيِكَ» ولم يُسمّ قائله هنا، الحماسة البصرية

الردّ على الوهابية / تمهيد ٢١٣

يَعْلَمُهُمُ الْجَوَابَ فِي ضَمَنِ السُّؤَالِ بِقَوْلِهِ: «وَإِذَا كَانَ غَيْرَ جَائِزٍ،
بَلْ مَمْنُوعٌ مَنَهِيٌّ عَنْهُ نَهِيًّا شَدِيدًا!»!

ويومئ إليه - أيضاً - ما في الجريدة، أنه اجتمع إليهم
أولاً، وباحتهم ثانياً، ومن بعد ذلك وجه إليهم السؤال
المزبور!

ولقد حدّثني بعض الثقات من أهل العلم - بعد رجوعه من
المدينة - عن بعض علمائها، أنه قال: إنّ الوهابية أوعدونني
وعالمين غيري بالقتل والنهب والنفي (على مساعدتهم) (١) في
الجواب، فلم نفعل.

هَذِي الْمَنَازِلُ بِالْغَمِيمِ فَنَادِيهَا

وَأَسْكُبُ سَخِيَّ الْعَيْنِ بَعْدَ جَمَادِيهَا (٢)



(١) كذا في الأصل، والصواب: «إن لم نساعدهم».

(٢) مطلع قصيدة للشريف الرضي، يرثي بها سيّد الشهداء الإمام أبا
عبدالله الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام، في يوم عاشوراء سنة

الفصل الأول

في توحيد الله في العبادة

إعلم أنّ من ضروريّات الدين ، والمتفق عليه بين جميع طبقات المسلمين ، بل من أعظم أركان أصول الدين : اختصاص العبادة بالله ربّ العالمين .

فلا يستحقّها غيره ، ولا يجوز إيقاعها لغيره ، ومن عبّد غيره فهو كافرٌ مشرك ، سواء عبّد الأصنام ، أو عبّد أشرف الملائكة ، أو أفضل الأنام .

وهذا لا يرتاب فيه أحدٌ ممّن عرف دين الإسلام .

وكيف يرتاب؟! وهو يقرأ في كلّ يوم عشر مرّات :

﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ (١) .

ويقرأ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ * لاَ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ *

وَلا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * وَلا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدْتُمْ * وَلا أَنْتُمْ

عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾ (٢) .

ويقرأ في سورة يوسف : ﴿ إِنَّ الْحُكْمَ إِلاَّ لِلّهِ أَمَرَ أَلّا

(١) سورة الفاتحة ١ : ٥ .

(٢) سورة الكافرون ١٠٩ : ١ - ٦ .

تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴿ (١) .

ويقرأ في سورة النحل: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَهَلْ عَلَى الرَّسْلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿ (٢) .

ويقرأ في سورة التوبة: ﴿ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿ (٣) .

ويقرأ في سورة البقرة: ﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿ (٤) .

ويقرأ في سورة الأعراف: ﴿ وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ﴿ إلى قوله عز من قائل: ﴿ قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ ﴿ (٥) .

ويقرأ في [سورة] الزمر: ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ

(١) سورة يوسف ١٢ : ٤٠ .

(٢) سورة النحل ١٦ : ٣٥ .

(٣) سورة التوبة ٩ : ٣١ .

(٤) سورة البقرة ٢ : ١٣٣ .

(٥) سورة الأعراف ٧ : ٦٥ - ٧٠ .

فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ
كَفَّارٌ ﴿ (١) .

ويقرأ فيها: ﴿ وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ
لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ * بَلِ اللَّهُ
فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ (٢) .

ويقرأ فيها: ﴿ قُلِ اللَّهُ أَعْبُدْ مُخْلِصاً لَهُ دِينِي ﴾ (٣) .

ويقرأ في سورة النساء: ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ
شَيْئاً ﴾ (٤) .

ويقرأ في سورة هود: ﴿ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ
نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴾ (٥) .

ويقرأ في سورة العنكبوت: ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ
أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ ﴾ (٦) .

.. إلى غير ذلك من الآيات الفرقانية، والأحاديث

(١) سورة الزمر ٣٩ : ٣ .

(٢) سورة الزمر ٣٩ : ٦٥ و ٦٦ .

(٣) سورة الزمر ٣٩ : ١٤ .

(٤) سورة النساء ٤ : ٣٦ .

(٥) سورة هود ١١ : ٢ .

(٦) سورة العنكبوت ٢٩ : ٥٦ .

المتواترة (١).

لكنّ العبادة - كما هو المفسّر في لسان المفسّرين ، وأهل العربية ، وعلماء الإسلام - : غاية الخضوع ؛ كالسجود ، والركوع ، ووضْع الخدِّ على التراب والرماد تواضعاً ، وأشباه ذلك كما يفعله عبّاد الأصنام لأصنامهم (٢).

وأما زيارة القبور والتمسّح بها وتقبيلها والتبرّك بها ، فليس من ذلك في شيء كما هو واضحٌ ، بل ليس فيها شيء من الخضوع فضلاً عن كونها غاية الخضوع .

مع أنّ مطلق الخضوع - كما عرفت - ليس بعبادة ، وإلاّ لكان جميع الناس مشركين ، حتّى الوهابيّين ! فإنّهم يخضعون للرؤساء والأمراء والكبراء بعضَ الخضوع ، ويخضع الأبناء للآباء ، والخدم للمخدومين ، والعبيد للموالي ، وكلُّ طبقة من

(١) أنظر ذلك في تفسير الآيات الكريمة المتقدّمة - على سبيل المثال - وغيرها في مختلف التفاسير ، ولاحظ كتاب « التوحيد » للشيخ الصدوق ، والكافي ١/ ٥٧ - ١٢٧ كتاب التوحيد .

(٢) أنظر ذلك - على سبيل المثال - في تفسير آية ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ في : التبيان ١/ ٣٧ - ٣٩ ، مجمع البيان ١/ ٣٤ - ٣٥ ، تفسير الطبري ١/ ٩٨ ، تفسير الفخر الرازي ١/ ٢٤٦ ، تفسير القرطبي ١/ ١٠١ ، الدرّ المنثور ١/ ٣٧ ، تفسير الصافي ١/ ٨٤ ، كنز الدقائق ١/ ٥٤ - ٥٦ ، نور الثقلين ١/ ١٩ - ٢٠ ، آلاء الرحمن ١/ ١٢٧ - ١٣٠ ، البيان في تفسير القرآن : ٤٥٧ - ٤٨٣ ، ومادّة « عَبَدَ » في : لسان العرب

طبقات الناس لتي فوقها، فيخضعون إليهم بعض الخضوع، ويتواضعون لهم بعض التواضع .

هذا، وقد قال الله عزّ من قائل في تعليم الحكمة :
﴿ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ ﴾ (١) .

أترى الله حين أمر بالخضوع للوالدين أمرَ بعبادتهما؟!
ويقول سبحانه: ﴿ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ
وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ ... ﴾ إلى آخرها (٢) .

أليس هذا خضوعاً وتواضعاً؟!
أترى الله سبحانه أمرَ بعبادة نبيّه؟!
أوليس التواضع من الأخلاق الجميلة الزكية، وهو متضمّن
لشيء من الخضوع لا محالة؟!!

أوترى الله نهى أن يُصنع بأنبيائه وأوليائه نظير ما أمر أن
يصنع بسائر المسلمين من التواضع والخضوع؟!
وقد كان الصحابة يتواضعون للنبي ﷺ ويخضعون له،
وذلك من المسلّمات بين أهل السيرة والأخبار .

بل روى البخاري في صحيحه :

* «خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة إلى البطحاء، فتوضّأ،

(١) سورة الإسراء ١٧ : ٢٤ .

(٢) سورة الحجرات ٤٩ : ٢ .

ثمّ صلّى الظهر ركعتين ، والعصر ركعتين ، وبين يديه عَنَزَةٌ (١) .

قال شعبة : وزاد فيه عون : عن أبيه ، عن أبي جحيفة ؛

قال : كان تمرُّ من ورائها المرأة .

وقام الناس فجعلوا يأخذون يده فيمسحون بها وجوههم .

قال : فأخذت بيده فوضعتها على وجهي ، فإذا هي أبرد

من الثلج ، وأطيب رائحة من المسك» (٢) .

[زيارة القبور :]

وأما الأخبار الدالة على زيارة القبور فنذكر عدّة منها ، وإن

كان لا حاجة إلى ذكرها لوضوح المسألة ، حتّى إنّ الوهابيين

- أيضاً - غير مانعين عن أصل الزيارة .

* فروى البخاري ، عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أنه «خرج يوماً فصلّى

على أهل أحد صلواته على الميت ، ثمّ انصرف إلى المنبر»

إلى آخره (٣) .

(١) العَنَزَةُ - بالتحريك - : هي أطول من العصا وأقصر من الرمح ، فيها

سنان كسنان الرمح ، وربما في أسفلها زُجٌّ كزُجِّ الرمح .

أنظر مادة «عنز» في : القاموس المحيط ١٩٠/٢ ، لسان العرب

. ٤٢٤/٩

(٢) صحيح البخاري ٢٩/٥ ح ٦٠ .

(٣) صحيح البخاري ١٩٣/٢ ح ١٠١ ؛ وأنظر : سنن أبي داود ٢١٣/٣ ح

٣٢٢٣ إلى قوله : «ثمّ انصرف» .

* وروى فيه عن أنس ، قال : مرَّ النبي ﷺ بامرأة تبكي عند قبر ، فقال : « اتقي الله وأصبري ... » إلى آخره (١) ، ولم ينهها عن زيارة القبر .

* وروى الدارقطني في « السنن » وغيرها ، والبيهقي ، وغيرهما ، من طريق موسى بن هلال العبدي ، عن عبد الله العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ زار قبري وجبت له شفاعتي » (٢) .

* وعن نافع ، عن سالم ، عن ابن عمر ، مرفوعاً ، عن النبي ﷺ ، أنه قال : « من جاءني زائراً ليس له حاجة إلاَّ زيارتي ، كان حقاً عليَّ أن أكون له شفيعاً يوم القيامة » (٣) .

(١) صحيح البخاري ١٦١/٢ ح ١٥ إلى قوله : « وأصبري » و ص ١٧١ ح ٤٤ ؛ وأنظر : سنن أبي داود ١٨٩/٣ ح ٣١٢٤ ، السنن الكبرى للبيهقي - ٦٥/٤ ، الأنوار في شمائل النبي المختار ٢٠٠/١ ح ٢٣٩ .
(٢) سنن الدارقطني ٢١٧/٢ ح ٢٦٦٩ ، شعب الإيمان ٤٩٠/٣ ح ٤١٥٩ ، الكنى والأسماء - للدولابي - ٦٤/٢ ، الكامل في ضعفاء الرجال ٣٥١/٦ رقم ١٨٣٤ ، الوفا بأحوال المصطفى : ٨١٧ ح ١٥٣٠ ، مجمع الزوائد ٢/٤ ، الصلوات والبشر : ١٤٢ ، دفع شُبُهه مَنْ شَبُهه وتمرد : ٩٥ ، الدر المنثور ١/٥٦٩ ، كنز العمال ٦٥١/١٥ ح ٤٢٥٨٣ ؛ وأنظر : الغدير ٩٣/٥ - ٩٦ ح ١ ومصادره .

(٣) أنظر : المعجم الكبير ٢٢٥/١٢ ح ١٣١٤٩ ، مجمع الزوائد ٢/٤ ، الصلوات والبشر : ١٤٢ ، الدر المنثور ١/٥٦٩ ، كنز العمال ٢٥٦/١٢ ح ٣٤٩٢٨ ؛ وأنظر : الغدير ٩٧/٥ - ٩٨ ح ٢ ومصادره .

* وعن ليث، عن مجاهد، عن [ابن] عمر، مرفوعاً، قال ﷺ: «مَنْ حجَّ وزار قبري بعد وفاتي، كان كمن زارني في حياتي»^(١).

* وعن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ زارني كنتُ له شهيداً أو شفيعاً»^(٢).

* وعن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ حجَّ [البيت] ولم يزرنني فقد جفاني»^(٣).

(١) أنظر: المعجم الكبير ١٢/٣١٠ ح ١٣٤٩٧، المعجم الأوسط ٤/٥٠ ح ٣٣٧٦، سنن الدارقطني ٢/٢١٧ ح ٢٦٦٧، السنن الكبرى - للبيهقي - ٥/٢٤٦، شعب الإيمان ٣/٤٨٩ ح ٤١٥٤ وفي ص ٤٨٨ ح ٤١٥١ عن حاطب، فضائل المدينة - لأبي سعيد الجندي -: ٣٩ ح ٥٢، فردوس الأخبار ٢/٢٥٢ ح ٥٧٠٩، الوفا بأحوال المصطفى: ٨١٦ ح ١٥٢٩، الصلوات والبشر: ١٤٣، الدرّ المنثور ١/٥٦٩، كنز العمال ٥/١٣٥ ح ١٢٣٦٨ وج ١٥/٦٥١ ح ٤٢٥٨٢؛ وأنظر: الغدير ٥/٩٨ - ١٠٠ ح ٣ ومصادره.

(٢) أنظر: مسند الطيالسي: ١٢ - ١٣ ح ٦٥، شعب الإيمان ٣/٤٨٩ ذح ٤١٥٣، كنز العمال ٥/١٣٥ ح ١٢٣٧١، كما ورد مضمونه في: السنن الكبرى - للبيهقي - ٥/٢٤٥، شعب الإيمان ٣/٤٨٨ ح ٤١٥٢ و ص ٤٨٩ ح ٤١٥٧، الصلوات والبشر: ١٤٣، الدرّ المنثور ١/٥٦٩؛ وأنظر: الغدير ٥/١٠٠ - ١٠١ ح ٥ ومصادره.

(٣) فردوس الأخبار ٢/٢٥٢ ح ٥٧٠٨، الكامل في ضعفاء الرجال ٧/١٤ رقم ١٩٥٦، الصلوات والبشر: ١٤٣، دفع شُبّه مَنْ شَبّه وتمرد: ٩٦، الدرّ المنثور ١/٥٦٩، كنز العمال ٥/١٣٥ ح ١٢٣٦٩؛ وأنظر: الغدير ٥/١٠٠ ح ٤ ومصادره.

* وعن أبي هريرة، مرفوعاً، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ زارني بعد موتي فكأنما زارني حياً»^(١).

* وعن أنس، مرفوعاً، عن النبي ﷺ، [قال]: «مَنْ زارني ميتاً كمن زارني حياً، وَمَنْ زار قبري وجبت له شفاعتي يوم القيامة»^(٢).

* وعن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ زارني في مماتي كان كمن زارني في حياتي، وَمَنْ لم يزرني فقد جفاني»^(٣).

.. إلى غير ذلك من الأحاديث التي يجوزُ مجموعُها حدُّ المتواتر.

* وفي «الموطأ» أنّ ابن عمر كان يقف عند قبر

(١) المعجم الأوسط ١/١٤٦ ح ٢٨٩، شفاء السقام: ١٠٩ - ١١٠، وفاء الوفا ٤/١٣٤٥ ح ١١.

(٢) شفاء السقام: ١١٢، وفاء الوفا ٤/١٣٤٦ ح ١٣، الصلوات والبشر: ١٤٣، دفع شُبّه مَنْ شَبّه وتمرد: ٩٥، كشف الخفاء ٢/٢٥٠ - ٢٥١ ح ٢٤٨٩؛ وأنظر: الغدير ٥/١٠٤ ح ١٠ ومصادره.

(٣) مختصر تاريخ دمشق ٢/٤٠٧، شفاء السقام: ١١٤، دفع شُبّه مَنْ شَبّه وتمرد: ٩٦، وفاء الوفا ٤/١٣٤٦ ح ١٤ صدر الحديث عن ابن عباس وص ١٣٤٧ ح ١٦؛ وأنظر: الغدير ٥/١٠٤ - ١٠٥ ح ١٢ ومصادره، وقد روي فيها عن أمير المؤمنين الإمام عليّ عليه السلام مرفوعاً بدلاً من ابن عباس.

النبي ﷺ ، فيسلم عليه وعند أبي بكر وعمر (١) .

* وسئل نافع : هل كان [ابن] عمر يسلم على قبر

النبي ﷺ ؟

فقال : رأيتُه مئة مرّة أو أكثر يسلم على النبي وعلى

أبي بكر (٢) .

قال عياض : زيارة قبر رسول الله ﷺ سنةً أجمع عليها

المسلمون (٣) .

* وروى بريدة ، عن النبي ﷺ : «إني نهيتكم عن زيارة

القبور فزوروها» (٤) .

(١) الموطأ : ١٥٣ ح ٧٤ ؛ وأنظر : شعب الإيمان ٣/٤٩٠ ح ٤١٦١ ،

الدرّ المنثور ١/٥٧٠ ، وفاء الوفا ٤/١٣٥٨ .

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٨٦/٢ ، إقتضاء الصراط المستقيم :

٣٢٧ وقال قبل إيراد الخبير : «وروى ابن بطّة في (الإيانة) بإسناد

صحيح ...» ، شرح الشفا - للقاري - ١٥٢/٢ - ١٥٣ وقال : «رواه

البيهقي وغيره» ، شفاء السقام : ١٦٧ .

(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٨٣/٢ ؛ وأنظر : شفاء السقام :

١٥٥ ، دفع شُبهه من شُبهه وتمرد : ٩٥ ، وفاء الوفا ٤/١٣٦٢ ، شرح

الشفا - للقاري - ١٤٨/٢ - ١٤٩ ، نسيم الرياض ٣/٥٦٣ .

(٤) صحيح مسلم ٦٥/٣ ، سنن الترمذي ٣/٣٧٠ ح ١٠٥٤ ، سنن أبي

داود ٣/٢١٦ ح ٣٢٣٥ ، سنن النسائي ٨/٣١٠ - ٣١١ وج ٤/٨٩ ،

مسند أحمد ٥/٣٥٠ و ٣٥٥ و ٣٥٦ و ٣٥٩ و ٣٦١ ، المعجم الكبير

١٩/٢ ح ١١٥٢ و ص ٩٤ ح ١٤١٩ ، مصنف عبد الرزاق ٣/٥٦٩ ح

٦٧٠٨ ، السنن الكبرى - للبيهقي - ٤/٧٧ .

* وعن بريدة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْمَقَابِرِ قَالَ:
«السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ» .
رواه مسلم (١) .

* وعن ابن عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ [كَانَ] يَخْرُجُ إِلَى الْبَقِيعِ
آخِرَ اللَّيْلِ فَيَقُولُ : «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ...» .. الْخَبْرُ .
رواه مسلم (٢) .

[التَّبَرُّكُ بِالْقُبُورِ :]

وَأَمَّا التَّبَرُّكُ بِالْقُبُورِ وَتَقْيِيلُهَا وَالتَّمَسُّحُ بِهَا ..

فَقَدْ نَقَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِي كِتَابِ «الْعَلَلِ
وَالسُّؤَالَاتِ» ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبِي عَنِ الرَّجُلِ يَمَسُّ مِنْبِرَ رَسُولِ اللَّهِ
يَتَبَرَّكُ بِمَسِّهِ وَتَقْيِيلُهُ ، وَيَفْعَلُ بِالْقَبْرِ ذَلِكَ رَجَاءً ثَوَابِ اللَّهِ ، فَقَالَ :
لَا بَأْسَ بِهِ (٣) .

(١) صحيح مسلم ٦٤/٣ - ٦٥ ؛ وأنظر : سنن النسائي ٩٤/٤ ، سنن ابن
ماجة ٤٩٤/١ ح ١٥٤٧ .

(٢) صحيح مسلم ٦٣/٣ - ٦٤ عن عائشة ؛ وأنظر : سنن النسائي
٩٣/٤ ، مسند أحمد ٢٢١/٦ ، سنن الترمذي ٣٦٩/٣ ح ١٠٥٣ عن
ابن عَبَّاسٍ .

(٣) العلل ومعرفة الرجال ٤٩٢/٢ رقم ٣٢٤٣ ، وعنه في وفاء الوفا
١٤٠٤/٤ ، وأنظر مؤداه ومضمونه أيضاً في ص ١٤٠٣ و ١٤٠٥ .

ونقل عن مالك التبرك بالقبر (١).

وروي عن يحيى بن سعيد - شيخ مالك - أنه حينما أراد الخروج إلى العراق جاء إلى المنبر وتمسح به (٢).

ونقل السبكي روايةً ليحيى بن الحسن، عن عمر بن خالد، عن أبي نباتة، عن كثير بن يزيد، عن المطلب بن عبدالله، قال: أقبل مروان بن الحكم وإذا رجلاً ملتزم القبر، فأخذ مروان برقبته وقال: ما تصنع؟!

فقال: إني لم آتِ الحجرَ ولا اللَّبِنَ (٣)، إنما جئتُ رسولَ الله ﷺ (٤).

وذكر رواية أحمد، قال: وكان الرجل أبا أيوب الأنصاري (٥).

* ونقل هذه الرواية أحمد، وزاد فيها أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا تبكوا على الدين إذا ولوه أهله،

(١) أنظر مؤداه في: الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٨٧/٢، شفاء السقام: ١٦٣ - ١٦٤، وفاء الوفا ٤/١٤٠٧.

(٢) وفاء الوفا ٤/١٤٠٣.

(٣) اللَّبِنُ واللَّبْنُ - جمع: اللَّبِنَةُ واللَّبْنَةُ -: وهو ما يُبْنَى بها، وهو المضروب من الطين مُرَبَّعاً؛ أنظر: لسان العرب ١٢/٢٢٩ مادة «لبن».

(٤) شفاء السقام: ٢٧٩؛ وأنظر: مسند أحمد ٥/٤٢٢.

(٥) شفاء السقام: ٢٨٠؛ وأنظر: مسند أحمد ٥/٤٢٢.

وَأَبْكُوا عَلَيْهِ إِذَا وَلِيَهُ غَيْرَ أَهْلِهِ» (١).

وذكر ابن حمّاد أنّ ابن عمر كان يضع يده اليمنى على
القبر (٢).

ولو رمنا ذكر جميع الأحاديث لخرجنا من حدّ
الاختصار، وفي ما ذكر كفاية، فضلاً عن سيرة المسلمين، وما
عرفت من أنّ تلك الأمور خارجة عن حقيقة العبادة..

فإذاً لا وجه للمنع عنها وإن لم يكن دليل عليها.

هذا، وقد قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ

فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ (٣).



(١) مسند أحمد ٤/٤٢٢؛ وأنظر: المستدرک علی الصحیحین ٤/٥٦٠
ح ٨٥٧١ وصحّحه هو والذهبي، مجمع الزوائد ٥/٢٤٥ وقال: «رواه
أحمد والطبراني في الكبير والأوسط»، شفاء السقام: ٢٧٩، وفاء الوفا
٤/١٣٥٨ - ١٣٥٩.

(٢) وفاء الوفا ٤/١٤٠٥.

(٣) سورة الحجّ ٢٢: ٣٢.

الفصل الثاني

في توحيد الله سبحانه في الأفعال

إعلم أنّ من ضروريات دين الإسلام، والمُجمَع عليه بين جميع الفرق المنتحلة لدين سيّد الأنام، بل ومن أعظم أركان التوحيد: توحيد الله عزّ وجلّ في تدبير العالم، كالخلق والرزق والإماتة والإحياء، إلى غير ذلك ممّا يرجع إلى تدبير العالم، كتسخير الكواكب، وجعل الليل والنهار، والظلم والأنوار، وإجراء البحار، وإنزال الأمطار، وغير ذلك ممّا لا نحصيه ولا نحيط به.

وبالجملة:

لا كلام بين طوائف أهل الإسلام، أنّ المدبّر لهذا النظام، هو الله المَلِكُ العَلَامُ، وحده وحده.

وكيف يرتاب مسلم في ذلك، وهو يقرأ في كلّ يوم مراراً

من الفرقان العظيم: ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ (١)؟! ..

(١) سورة الإخلاص ١١٢ : ٢ .

ويقراً قوله عز من قائل: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (١) ..

وقوله سبحانه: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ (٢) ..

وقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ (٣) ..

وقوله عز اسمه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ (٤) ..
وقوله عظم سلطانه: ﴿قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ * قَالَ إِنَّمَا يَأْتِيكُمْ بِهِ اللَّهُ إِنْ شَاءَ﴾ (٥) ..

وقوله جل شأنه: ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ (٦) ..

(١) سورة الأنعام ٦ : ١٠١ .

(٢) سورة الأعراف ٧ : ٥٤ .

(٣) سورة يونس ١٠ : ٣١ .

(٤) سورة التوبة ٧ : ١١٦ .

(٥) سورة هود ١١ : ٣٢ و ٣٣ .

(٦) سورة الرعد ١٣ : ١٦ .

وقوله عزّ جبروته: ﴿الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ * وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ * وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ * وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِ﴾ (١) ..

وقوله جلّ وعزّ: ﴿وَلَيْنِ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾ (٢) ..

وقوله عمّ إحسانه: ﴿وَلَيْنِ سَأَلْتَهُمْ مَنْ نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾ (٣) ..

وقوله جلّت قدرته: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ (٤) ..

وقوله تعالى شأنه: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ * هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ بَلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ (٥) ..

وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ

(١) سورة الشعراء ٢٦ : ٧٨ - ٨١ .

(٢) سورة العنكبوت ٢٩ : ٦١ .

(٣) سورة العنكبوت ٢٩ : ٦٣ .

(٤) سورة الروم ٣٠ : ٤٠ .

(٥) سورة لقمان ٣١ : ١٠ و ١١ .

وَكَيْلٌ * لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴿ (١) ..

وقوله تعالى من قائل: ﴿وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الْمُتَهَيِّئِينَ * وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى * وَأَنَّهُ هُوَ أَمَاتَ وَأَحْيَا * وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى * مِن نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَى * وَأَنَّ عَلَيْهِ النَّشَأَةَ الْأُخْرَى * وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَى وَأَقْنَى ﴿ (٢) ..
إلى غير ذلك من الآيات الكريمة .

[التوسل والاستغاثة والاستشفاع :]

لكن التوسل بغير الله سبحانه ، والاستغاثة ، والاستشفاع - المعمولة عند المسلمين ، في جميع الأزمان ، بالنسبة إلى الأنبياء والأولياء - ليس بمعنى التشريك في أفعال الله تعالى .. بل الغرض أن يفعل الله فعله ويقضي الحاجة ببركتهم وشفاعتهم ، حيث إنهم مقرَّبون لديه ، مكرمون عنده ، ولا مانع من أن يكونوا سبباً ووسيلة لجريان فيضه .

هذا ، ومن المركوز في طباع البشر توسلهم في حوائجهم التي يطلبونها من العظماء والملوك والأمراء إلى المخصوصين بحضرتهم ، ويرون هذا وسيلة لنجح حاجتهم ، وليس ذلك

(١) سورة الزمر ٣٩ : ٦٢ و ٦٣ .

(٢) سورة النجم ٥٣ : ٤٢ - ٤٨ .

تشريكاً لذلك المخصوص مع ذاك الأمير أصلاً.

فلماذا يُغزَلُ أنبياءُ الله والأولياءِ مِنْ مثل ما يُصنع
بمخصوصي العظماءِ؟! إن هذا إلا اختلاق، وقد قال الله عزَّ
وجلَّ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ (١) فاستثنى،
وقال سبحانه: ﴿لَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ آزَتْضَى﴾ (٢).

ومما ذكر ظهر أن قول القاضي: «ودعائها مع الله» (٣)
يعني الضرائح، افتراءً على المسلمين من جهتين:

الأولى: دعوى تشريك غير الله معه في الدعاء..

مع أنهم لا يدعون إلا الله الواحد القهار، ويتوسلون
بأوليائه إليه.

وإن كان المراد أنهم يدعون الله عزَّ وجلَّ لقضاء
الحاجات، ويدعون أوليائه ليكونوا شفعاء لديه سبحانه،
فاختلفت جهتا الدعوة، فهذا حقٌّ وصدق، ولا مانع منه أصلاً.

بل الوهابية ما قدروا الله حقَّ قدره إذ قالوا: لا ضرورة
في استنجاح الحاجة عنده إلى شفيع، ولا حُسنَ في ذلك!

(١) سورة البقرة ٢ : ٢٥٥ .

(٢) سورة الأنبياء ٢١ : ٢٨ .

(٣) تقدّم في الصفحة ٢٠٦ من هذا الكتاب .

وَيَرَوْنَ ذَلِكَ أَمْراً مَرْغوباً مَطْلُوباً بِالنِّسْبَةِ إِلَى غَيْرِهِ سُبْحَانَهُ ! فَإِذَا كَانَ لَهُمْ حَاجَةٌ إِلَى النَّاسِ ، يَتَوَسَّلُونَ فِي نَجَاحِهَا إِلَى الْمُقْرَبِينَ لَدَيْهِمْ ، وَلَا يَرَوْنَ فِي ذَلِكَ بَأْساً !!

فما بال الله عز وجل يقصر به عما يُصنع بعباده؟!!

الجهة الثانية : إضافة الدعوة إلى الضرائح ..

والحال أنهم لا يدعون الضريح للشفاعة ، بل يدعون صاحب الضريح ؛ لأنه ذو مكان مكين عند الله وإن كان مُتَوَفَّى ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتاً بَلْ أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ * فَرِحِينَ بِمَا آتَيْهِمُ اللَّهُ ... ﴾ (١) .

وبالجملة :

فالتوسل وطلب الشفاعة من أولياء الله أمر مرغوب فيه عقلاً وشرعاً ، وقد جرت سيرة المسلمين عليه قديماً وحديثاً .

* فعن أنس بن مالك ، أنه قال : « جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! هلكت المواشي وتقطعت السبل ، فادع الله .

الردّ على الوهابية / التوسّل والاستغاثة والاستشفاع ٢٣٣

فدعا الله، فمُطِرنا من الجمعة إلى الجمعة .

فجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! تهدّمت البيوت، وتقطّعت السُّبل، وهلكت المواشي .

فقال رسول الله ﷺ: اللهمّ على ظهور الجبال والآكام^(١)، وبطون الأودية، ومنابت الشجر .

فانجابت عن المدينة أنجياب الثوب» .

رواه البخاري في الصحيح^(٢)، وروى عدّة أحاديث في هذا المعنى يشبه بعضها بعضاً^(٣) .

* وفيه أيضاً: حدّثنا عبدالله بن أبي الأسود، [حدّثنا حَرَمِيّ،] حدّثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «قالت أمّي: يا رسول الله! خادمك [أنس]، أدع الله له .

قال: اللهمّ أكثِر ماله وولده، وبارك له في ما أعطيته»^(٤) .

(١) الآكام والإكام - جمع: الأكمّة - : هو ما اجتمع من الحجارة في مكان واحد، فربّما غلظ وربّما لم يغلظ؛ وقيل: هو الموضع الذي هو أشدّ ارتفاعاً ممّا حوله، وهو غليظ لا يبلغ أن يكون حجراً .

أنظر: لسان العرب ١٧٣/١ مادة «أكم» .

(٢) صحيح البخاري ٧٩/٢ ح ٦١ .

(٣) صحيح البخاري ٧٦/٢ - ٨١ ح ٥٥ - ٦٣ .

(٤) صحيح البخاري ١٣٥/٨ ح ٣٨ .

٢٣٤ أربع رسائل للشيخ البلاغي

* وقال البخاري: حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ الْجَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدٍ يَقُولُ: «ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ.

فَمَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْبُرْكَه، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضْؤِهِ، ثُمَّ قَمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِهِ بَيْنَ كَتْفَيْهِ مِثْلَ زَرِّ الْحَجَلَةِ» (١).

* وروى البيهقي، أنه جاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال: يا محمد! استقي لأمتك؛ فَسُقُوا (٢).

* وروى الطبراني وابن المقرئ وأبو الشيخ، أنهم كانوا جِيعاً فجاؤوا إلى قبر النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله! الجوع الجوع؛ فَأَشْبِعُوا (٣).

* وَنُقِلَ أَنَّ آدَمَ لَمَّا اقْتَرَفَ الْخَطِيئَةَ قَالَ: يَا رَبِّي أَسْأَلُكَ

(١) صحيح البخاري ١٣٧/٨ ح ٤٥.

وَالْحَجَلَةُ: بَيْتٌ كَالْقَبَّةِ يُسْتَرُ بِالثِّيَابِ وَيَكُونُ لَهُ أَزْرَارٌ كَبَارٌ؛ أَنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ ٦٤/٣ مَادَّةُ «حَجَل».

(٢) دلائل النبوة ٤٧/٧؛ وَأَنْظَرُ: مُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ٤٨٢/٧ ح ٣٥، إِقْتِضَاءُ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: ٣٧٣، فَتْحُ الْبَارِي ٦٢٩/٢ - ٦٣٠، وَفَاءُ الْوَفَا ١٣٧٤/٤.

(٣) أَنْظَرُ: الْوَفَا بِأَحْوَالِ الْمُصْطَفَى: ٨١٨ ح ١٥٣٦، وَفَاءُ الْوَفَا

الرد على الوهابية / التوسل والاستغاثة والاستشفاع ٢٣٥
بحق محمد لما غفرت لي .

فقال : يا آدم ! كيف عرفته ؟

قال : لأنك لما خلقتني نظرتُ إلى العرش فوجدت مكتوباً
فيه : « لا إله إلا الله ، محمد رسول الله » ، فرأيت اسمه مقروناً
مع اسمك ، فعرفته أحب الخلق إليك .
صَحَّحه الحاكم (١) .

* وعن عثمان بن حنيف ، أن رجلاً ضرير البصر أتى
النبي ﷺ فقال : ادعُ الله أن يعافيني .

فقال النبي ﷺ : إن شئت صبرت فهو خير لك ، وإن
شئت دعوتُ .
قال : فادعُه .

فأمره أن يتوضأ ويدعو بهذا الدعاء :

« اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد ، نبي
الرحمة ، يا محمد ، إنني توجهت بك إلى ربي في حاجتي
ليقضها لي .

(١) المستدرک علی الصحیحین ٦٧٢/٢ ح ٤٢٢٨ ؛ وأنظر : المعجم
الأوسط ٣٩٥/٦ ح ٦٥٠٢ ، المعجم الصغير ٨٢/٢ - ٨٣ ، الشريعة
- للأجري - : ٤٣٠ ح ٩٦٣ ، دلائل النبوة - للبيهقي - ٤٨٩/٥ ، وفاء
الرفا ١٣٧١/٤ - ١٣٧٢ .

٢٣٦ أربع رسائل للشيخ البلاغي

اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ .

رواه الترمذي والنسائي^(١)، وصححه البيهقي وزاد: فقام وأبصر^(٢).

* ونقل الطبراني، عن عثمان بن حنيف، أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان في حاجة، فكان لا يلتفت إليه، فشكا ذلك لابن حنيف، فقال له: اذهب وتوضأ وقل:؛ وذكر نحو ما ذكر الضريير.

قال: فصنع ذلك، فجاء البواب فأخذه وأدخله إلى عثمان، فأمسكه على الطنفسة^(٣) وقضى حاجته^(٤).

* وفي رواية الحافظ، عن ابن عباس، أن عمر قال: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَسْقِيكَ بَعْمَ نَبِيِّنَا، وَنَسْتَشْفَعُ بِشَيْبَتِهِ؛

(١) أنظر: سنن الترمذي ٥/٥٣١ ح ٣٥٧٨، السنن الكبرى - للنسائي - ١٦٨/٦ - ١٦٩ ح ١٠٤٩٤ - ١٠٤٩٦؛ وأنظر: سنن ابن ماجه ١/٤٤١ ح ١٣٨٥، مسند أحمد ٤/١٣٨، التاريخ الكبير - للبخاري - ٦/٢٠٩ رقم ٢١٩٢، المستدرک علی الصحیحین ١/٤٥٨ ح ١١٨٠ و ص ٧٠٠ ح ١٩٠٩ و ص ٧٠٧ ح ١٩٢٩.

(٢) أنظر: دلائل النبوة ٦/١٦٦ - ١٦٧، الدعوات الكبير ١/١٥١ ح ٢٠٤؛ وأنظر: وفاء الوفا ٤/١٣٧٢.

(٣) الطَّنْفُسَةُ والطَّنْفُسَةُ - والجمع: طَنَافِسٌ -: البساط الذي له حَمْلٌ رقيق؛ أنظر: لسان العرب ٨/٢٠٨ مادة «طنفس».

(٤) المعجم الكبير ٩/٣٠ - ٣١ ح ٨٣١١؛ وأنظر: وفاء الوفا ٤/١٣٧٣.

فَسُقُوا^(١).

[الشفاعة :]

وأخبار الشفاعة متواترة :

* روى البخاري ، عن النبي ﷺ ، أنه : من سمع الأذان ودعا بكذا ، حلت له شفاعتي يوم القيامة^(٢) .

* وروى مسلم ، عنه ﷺ ، أنه : ما من ميت يموت يُصَلِّي عليه أمة من الناس يبلغون مئة ، كلهم يشفعون له ، إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ^(٣) .

* وروى الترمذي والدارمي ، عنه ﷺ ، أنه : يدخل

(١) أنظر : صحيح البخاري ٧٥/٢ ح ٥٢ وج ٩١/٥ ح ٢٠٦ ، دلائل النبوة - لأبي نعيم - ٥٦٧/٢ ح ٥١١ ، السنن الكبرى - للبيهقي - ٣٥٢/٣ ، دلائل النبوة - للبيهقي - ١٤٧/٦ ، شرح السنة ٢٢٥/٣ ح ١١٦٥ .

(٢) أنظر : صحيح البخاري ٢٥٢/١ ح ١١ وج ١٦١/٦ ح ٢٤٠ ؛ وأنظر : سنن أبي داود ١٤٣/١ ح ٥٢٩ ، سنن الترمذي ٤١٣/١ ح ٢١١ ، سنن النسائي ٢٧/٢ ، السنن الكبرى - للنسائي - ٥١١/١ ح ١٦٤٤ وج ١٧/٦ ح ٩٨٧٤ ، سنن ابن ماجة ٢٣٩/١ ح ٧٢٢ ، مسند أحمد ٣٥٤/٣ .

(٣) أنظر : صحيح مسلم ٥٣/٣ ؛ وأنظر : سنن النسائي ٧٥/٤ ، مسند أحمد ٢٦٦/٣ وج ٤٠/٦ ، مسند الحميدي ١٠٨/١ - ١٠٩ ح ٢٢٢ ، السنن الكبرى - للبيهقي - ٣٠/٤ .

٢٣٨ أربع رسائل للشيخ البلاغي

بشفاعتي رجال من أمّتي أكثر من بني تميم (١) .

* وروى الترمذي ، عن أنس ، أنه قال : سألت النبي ﷺ
أن يشفع لي يوم القيامة .

فقال : أنا فاعل .

قلت : فأين أطلبك ؟

قال : أولاً على الصراط .

قلت : فإن لم ألقك ؟

قال : عند الميزان .

قلت : فإن لم ألقك ؟

قال : عند الحوض ، فإنني [لا] أخطئ هذه

المواضع (٢) .

وقد نُقل عن الصحابة ، بطرق عديدة ، أنّ الصحابة كانوا
يلجأون إلى قبر النبي ﷺ ، ويندبون في الاستسقاء ومواقع
الشدائد وسائر الأمراض (٣) .

(١) أنظر : سنن الترمذي ٤/٥٤٠ - ٥٤١ ح ٢٤٣٨ ، سنن الدارمي

٢/٢٢٥ ح ٢٨٠٤ ، سنن ابن ماجة ٢/١٤٤٣ - ١٤٤٤ ح ٤٣١٦ .

(٢) سنن الترمذي ٤/٥٣٧ ح ٢٤٣٣ ؛ وأنظر : مسند أحمد ٣/١٧٨ ،

تاريخ دمشق ٩/٣٦٠ ، الوفا بأحوال المصطفى : ٨٤٢ ح ١٦١٠ .

(٣) أنظر : الوفا بأحوال المصطفى : ٨١٧ - ٨١٨ ح ١٥٣٤ ، شفاء السقام :

٣٠٣ - ٣٠٥ ، وفاء الوفا ٤/١٣٧٢ - ١٣٨٧ .

الرد على الوهابية / التوسل والاستغاثة والاستشفاع ٢٣٩

ولا يخفى أنّ وفاة المتوسّل به لا تنافي التوسل أصلاً؛ فإنّ مكانه عند الله لا يزول بالموت، كما هو واضح.

هذا، مع أنّهم في الحقيقة أحياء كما ذكر الله عزّ وجلّ في حال الشهداء، فالشهداء إذا كانوا أحياءً فالأنبياء والأولياء أحقّ بذلك.

هذا كلّه مع أنّ الأرواح لا تفنى بالموت، والعبرة بها لا بالأجساد، وإنّ كان أجساد الأنبياء لا تبلى كما نُصّ عليه في الأخبار^(١).

* وفي خبر النسائي وغيره، عن النبي ﷺ، قال: إنّ لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغونني من أمّتي السلام^(٢). والأخبار في هذا الباب كثيرة^(٣).

(١) أنظر: سنن ابن ماجة ١/٥٢٤ ح ١٦٣٧، سنن أبي داود ١/٢٧٤ ح ١٠٤٧ وج ٢/٨٩ ح ١٥٣١، سنن النسائي ٣/٩١ - ٩٢، سنن الدارمي ١/٢٦٤ ح ١٥٧٥، مسند أحمد ٤/٨، مصنّف ابن أبي شيبة ٢/٣٩٨ ب ٣٤٢ ح ٣، الوفا بأحوال المصطفى: ٨٢٥ ح ١٥٦٢، وفاء الوفا ٤/١٣٥٠ - ١٣٥٦.

(٢) سنن النسائي ٣/٤٣، مسند أحمد ١/٤٤١، سنن الدارمي ٢/٢١٨ ح ٢٧٧٠، المعجم الكبير ١٠/٢٢٠ ح ١٠٥٣٠، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٢/١٣٤ ح ٩١٠، مصنّف ابن أبي شيبة ٢/٣٩٩ ح ١١، المستدرک علی الصحیحین ٢/٤٥٦ ح ٣٥٧٦، الوفا بأحوال المصطفى: ٨٢٢ ح ١٥٥٣، وفاء الوفا ٤/١٣٥٠ و ١٣٥٣.

(٣) أنظر: وفاء الوفا ٤/١٣٤٩ - ١٣٥٤.

٢٤٠ أربع رسائل للشيخ البلاغي

* وأخرج أبو نعيم في «دلائل النبوة»، عن سعيد بن المسيّب، قال: لقد كنت في مسجد رسول الله فما يأتي وقت صلاة إلا سمعت الأذان من القبر^(١).

* وأخرج [ابن] سعد في «الطبقات»، عن سعيد بن المسيّب، أنه كان يلازم المسجد أيام الحرّة، فإذا جاء الصبح سمع أذاناً من القبر الشريف^(٢).

* وأخرج زبير بن بكار في «أخبار المدينة»، عن سعيد ابن المسيّب، قال: لم أزل أسمع الأذان والإقامة من قبر رسول الله ﷺ أيام الحرّة حتى عاد الناس^(٣).

* ونقل أبو عبدالله البخاري، أنّ الشهداء وسائر المؤمنين إذا زارهم المسلم وسلّم عليهم، عرفوه وردّوا عليه السلام^(٤).

* وروى الثعلبي في تفسيره، وأبن المغازلي الشافعي الواسطي في «المناقب»، أنّ النبي ﷺ وأصحابه لمّا حملهم البساط وصلوا إلى موضع أهل الكهف، فقال: سلّموا عليهم؛ فسلمّوا عليهم، فلم يردّوا، فسلمّ النبي ﷺ عليهم، فقالوا:

(١) أنظر: دلائل النبوة ٥٦٧/٢ ح ٥١٠.

(٢) الطبقات الكبرى ١٠٠/٥.

(٣) أنظر: الطبقات الكبرى ١٠٠/٥، إقتضاء الصراط المستقيم: ٣٧٣، وفاء الوفا ١٣٥٦/٤.

(٤) أنظر: إقتضاء الصراط المستقيم: ٣٢٦، وفاء الوفا ١٣٥١/٤.

الرد على الوهابية / التوسل والاستغاثة والاستشفاع ٢٤١

وعليك السلام ورحمة الله وبركاته (١).

* ونقل أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ، أن عيسى عليه السلام لما دفن مريم عليها السلام قال : السلام عليك يا أمّاه ؛ فأجابته من جوف القبر : وعليك السلام حبيبي وقرّة عيني ... إلى آخره (٢).

* وروى الحاكم ، عن سالم بن أبي حفصة ، قال : تُوفي أخ لي ، فوضعت في القبر وسوّيت عليه التراب ، ثمّ وضعت أذني على لحدّه فسمعتُ قائلاً يقول له : مَنْ ربُّك ؟ فسمعتُ أخي يقول بصوت ضعيف : ربِّي الله ... إلى آخره (٣).

والأخبار التي يُستدلُّ بها على الدعوى أكثر من أن

تحصى .



(١) أنظر مؤداه في : تفسير الثعلبي ١٥٦/٦ - ١٥٧ ، مناقب الإمام

علي عليه السلام : ٢١٢ ح ٢٨٠ وفيه : « علي عليه السلام » بدل « النبي صلى الله عليه وآله وسلم » .

(٢) أنظر : منهج الرشاد : ١٣٢ ، شجرة طوبى ٣٦٣/٢ .

(٣) أنظر : منهج الرشاد : ١٣٢ ، وروي قريب منه وبسند آخر في كتاب

من عاش بعد الموت : ٤٣ ح ٤١ و ٤٢ .

الفصل الثالث في البناء على القبور

إعلم أنّ البناء على قبور الأنبياء والعباد المصطفين تعظيمٌ لشعائر الله ، وهو من تقوى القلوب ، ومن السنن الحسنة .
حيث إنه احترامٌ لصاحب القبر ، وباعتُ على زيارته ، وعلى عبادة الله عزّ وجلّ - بالصلاة والقراءة والذكر وغيرها - عنده ، وملجأً للزائرين والغرباء والمساكين والتالين والمصلّين .
بل هو إعلاء لشأن الدين !

* وعن النبي ﷺ : « مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا » (١) .

وقد بُني على مراقد الأنبياء قبل ظهور الإسلام وبعده ، فلم ينكره النبي ﷺ ، ولا أحدٌ من الصحابة والخلفاء ، كالقبا ب

(١) أنظر : صحيح مسلم ٨٧/٣ ، سنن النسائي ٧٦/٥ ، مسند أحمد ٣٦١/٤ ، سنن ابن ماجة ٧٤/١ - ٧٥ ح ٢٠٣ - ٢٠٨ ، سنن الدارمي ٩٦/١ ح ٥١٧ ، صحيح ابن خزيمة ١١٢/٤ ح ٢٤٧٧ ، مسند الحميدي ٣٥٢/٢ ح ٨٠٥ ، المعجم الكبير ٣١٥/٢ ح ٢٣١٢ و ٢٣١٣ و ص ٣٢٨ - ٣٣٠ ح ٢٣٧٢ - ٢٣٧٥ و ص ٣٤٤ - ٣٤٦ ح ٢٤٤٢ - ٢٤٤٨ و ج ٧٤/٢٢ - ١٧٥ ح ١٨٤ ، مشكل الآثار ٦٦/١ ح ١٩٦ و ص ٦٨ ح ٢٠٢ و ص ٦٩ ح ٢٠٥ و ص ٣٢٩ ح ١١٤٧ و ص ٣٣٠ ح ١١٥٠ .

الرد على الوهابية / البناء على القبور ٢٤٣

المبنيّة على قبر دانيال عليه السلام في شوشتر^(١)، وهود وصالح ويونس وذي الكفل عليهم السلام، والأنبياء في بيت المقدس وما يليها، كالجبل الذي دُفن فيه موسى عليه السلام، وبلد الخليل مدفن سيّدنا إبراهيم عليه السلام.

بل الحجر المبنيّ على قبر إسماعيل عليه السلام وأمه رضي الله عنها.

بل أوّل مَنْ بنى حجرة قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باللّبن - بعد أن كانت مقوّمه بجريد النخل - عمر بن الخطّاب، على ما نصّ عليه السمهودي في كتاب «الوفا»^(٢)، ثمّ تناوب الخلفاء على تعميرها^(٣).

* وروى البنّائي^(٤) واعظ أهل الحجاز، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جدّه الحسين، عن أبيه عليّ، أنّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له: «والله لَتُقْتَلَنَّ في أرض العِراق وتُدفن بها.

فقلت: يا رسول الله! ما لمن زار قبورنا وعمّرها

(١) هي إحدى مدن مقاطعة خوزستان في إيران، ومعرّتها: تُسْتَر؛
انظر: معجم البلدان ٢/٣٤ رقم ٢٥١٧.

(٢) وفاء الوفا ٢/٤٨١.

(٣) وفاء الوفا ٢/٤٨١ - ٦٤٧.

(٤) في المصدر: التّبّاني.

٢٤٤ أربع رسائل للشيخ البلاغي

وتعاهدتها ؟

فقال : يا أبا الحسن ! إن الله جعل قبرك وقبر ولدك بقاعاً من بقاع الجنة [وعروسة من عرصاتهما] ، وإن الله جعل قلوب نجباء من خلقه ، وصفوة من عباده ، تحن إليكم [وتحتمل المذلة والأذى] ، فيعمرون قبوركم ، ويكثرون زيارتهم تقرباً [منهم] إلى الله تعالى ، ومودة منهم لرسوله ، [أولئك يا عليّ المخصوصون بشفاعتي ، الواردون حوضي ، وهم زوّاري غداً في الجنة] .

يا عليّ ! من عمّر قبوركم وتعاهدتها فكأنما أعان سليمان بن داود على بناء بيت المقدس ...» إلى آخره (١) .

ولا يخفى أنّ جعل معمر قبورهم كالمعين على بناء بيت المقدس ، دالٌّ على أنّ تعظيم مراقدهم تعظيم لشعائر الله سبحانه .

ونقل نحو ذلك - أيضاً - في حديثين معتبرين (٢) ، نقل أحدهما الوزير السعيد (٣) بسندٍ ، وثانيهما بسند آخر .

(١) أنظر : فرحة الغريّ : ٧٧ ، وعنه في بحار الأنوار ١٠٠ / ١٢٠ ح ٢٢ .

(٢) فرحة الغريّ : ٧٨ ، وعنه في بحار الأنوار ١٠٠ / ١٢١ ح ٢٣ و ٢٤ .

(٣) هو : أبو جعفر محمّد بن محمّد الحسن الطوسي ، نصير الملة والدين ، قدوة المحققين ، سلطان الحكماء والمتكلمين ، وأمره في

الردّ على الوهابية / البناء على القبور ٢٤٥

والسيرة القطعية - من قاطبة المسلمين - المستمرة،
والإجماع، يغنيان عن ذكر الأحاديث الدالة على الجواز.
وما أعجب قول المفتين: «أما البناء على القبور فممنوع
إجماعاً!»^(١) ..

فإنّ مذهب الوهابية - وهم فئة قليلة بالنسبة إلى سائر
المسلمين - لم يظهر إلّا قريباً من قرن واحد، ولا يتفوّه أحدٌ من
المسلمين - سوى الوهابية - بحرمة البناء، فأين الإجماع
المدّعى؟!

ودعوى ورود الأحاديث الصحيحة على المنع - لو ثبت -

عَلَوَ قدره، وعظم شأنه، وتبحّره في العلوم العقلية والنقلية، أشهر من
أن يذكر؛ وُزّر لهولاكو، وعمل له رسداً وزيجاً بمراغة، جعل فيه كتباً
كثيرة، ورتّب فيه الحكماء من الفلاسفة والمتكلّمين والفقهاء
والمحدّثين والأطباء وغيرهم؛ اتّهم ظلماً بأنّه أشار على هولاء بقتل
الخليفة العباسي، وليس بصحيح، حتّى إنّ ابن كثير استبعد ذلك.
له مصنّفات كثيرة، منها: تجريد الاعتقاد، قواعد العقائد،
تلخيص المحصّل، التذكرة في الهيئة، تحرير كتاب إقليدس، حلّ
مشكلات الإشارات.

وُلد في ١١ جمادى الأولى سنة ٥٩٧ بطوس، وتوفّي يوم الغدير
١٨ ذي الحجّة سنة ٦٧٢، ودُفن في جوار الإمامين موسى الكاظم
ومحمّد الجواد عليهما السلام.

أنظر: تاريخ ابن الوردي ٢/٢١٦، البداية والنهاية ١٣/٢٢٢،
معجم رجال الحديث ١٨/٢٠٤ رقم ١١٧١٨.

(١) تقدّم في الصفحة ٢٠٦ من هذا الكتاب.

٢٤٦ أربع رسائل للشيخ البلاغي

غير مُجدٍ لإثبات الحرمة؛ لأن أخبار الأحاد لا تنهض لدفع السيرة والإجماع القطعي، مع أن أصل الدعوى ممنوع جداً.

فإن مثل رواية جابر: «نهى رسول الله أن تُجصص القبور، وأن يُكتب عليها، وأن يُبنى عليها، وأن توطأ»^(١) لا تدل على التحريم؛ لعدم حرمة الكتابة على القبور ووطئها، فذلك من أقوى القرائن على أن النهي في الرواية غير دالٍ على الحرمة، ولا يمنع الكراهة في غير قبور مخصوصة.

مع أن الظاهر من قوله: «يُبنى عليها» إحداثُ بناءٍ كالجدار على نفس القبر، فإن بناء القبّة وجدرانها بعيدة عن القبر، ليس بناءً على القبر على الحقيقة، وإنما هو نوع من المجاز، وحمل اللفظ على الحقيقة حيث لا صارف عنها معين، مع أن النهي عن الوطاء يؤكد هذا المعنى، لا الذي فهموه من الرواية.

وأما الاستدلال على وجوب هدم القباب بحديث أبي الهيثاج^(٢)، فغير تام في نفسه - مع قطع النظر عن مخالفتها للإجماع والسيرة -؛ لوجوه:

* الأول: إن الحديث مضطرب المتن والسند..

فتارة يذكر عن أبي الهيثاج أنه قال: «قال لي عليّ» كما في

(١) سنن الترمذي ٣/٣٦٨ ح ١٠٥٢.

(٢) تقدّم في الصفحة ٢٠٧ من هذا الكتاب.

رواية أحمد عن عبد الرحمن (١) .

وتارة يذكر عن أبي وائل ، أن علياً قال لأبي الهيثج (٢) .

ورواه عبد الله بن أحمد في «مسند علي» هكذا:

«لأبعثنك في ما بعثني فيه رسول الله ﷺ ، أن أسوي كل قبر ،

وأن أطمس كل صنم» (٣) .

فلاضطراب المزبور يسقطه عن الحجية والاعتبار .

* الثاني : إنه من الواضح أن المأمور به في الرواية لم

يكن هدم جميع قبور العالم ، بل الحديث وارد في بعث خاص

وواقعة مخصوصة ، فلعل البعث قد كان إلى قبور المشركين

لطمس آثار الجاهلية - كما يؤيده ذكر الصنم - ، أو إلى غيرها

مما لا نعرف وجه مصلحتها ، فكيف يتمسك بمثل هذه الرواية

لقبور الأنبياء والأولياء ؟!

قال بعض علماء الشيعة من المعاصرين :

إن المقصود من تلك القبور ، التي أمر علي عليه السلام بتسويتها ،

ليست هي إلا تلك القبور التي كانت تُتخذ قبلة عند بعض

أهل الملل الباطلة ، وتقام عليها صور الموتى وتمثيلهم ،

فيعبدها من دون الله .

(١) مسند أحمد ١/٩٦ .

(٢) مسند أحمد ١/١٢٩ .

(٣) مسند أحمد ١/١١١ وفي ص ٨٩ : «أبعثك في ما...» .

٢٤٨ أربع رسائل للشيخ البلاغي

إلى أن قال :

وليت شعري لو كان المقصود من القبور - التي أمرَ عليُّ عليه السلام بتسويتها - هي عامّة القبور على الإطلاق ، فأين كان عليُّ عليه السلام - وهو الحاكم المطلق يومئذٍ - عن قبور الأنبياء التي كانت مشيئة عليّ عهده؟! ولا تزال مشيئة إلى اليوم في فلسطين وسورية والعراق وإيران ، ولو شاء تسويتها لقضى عليها بأقصر وقت .

فهل ترى أنّ علياً عليه السلام يأمر أبا الهيثاج بالحق وهو يروغ عنه فلا يفعله؟!

إنتهى ما أردنا نقله منه .

* الثالث : قال بعض المعاصرين من أهل العلم :

لا يخفى من اللغة والعرف أنّ تسوية الشيء من دون ذكر القرين المساوي معه ، إنّما هو جعل الشيء متساوياً في نفسه ، فليس لتسوية القبر في الحديث معنى إلا جعله متساوياً في نفسه ، وما ذلك إلا جعل سطحه متساوياً .

ولو كان المراد تسوية القبر مع الأرض ، لكان الواجب في صحيح الكلام أن يقال : إلا سويته مع الأرض .

فإنّ التسوية بين الشيئين المتغايرين لا بُدّ فيها من أن يُذكر الشيطان اللذان تُراد مُساواتهما .

وهذا ظاهر لكلّ من يعطي الكلام حقّه من النظر،
فلا دلالة في الحديث إلا على أحد أمرين :

أولهما : تسطيح القبور وجعلها متساوية برفع سنامها،
ولا نظر في الحديث إلى علوّها، ولا تشبُّث فيه بلفظ
(المشرف) ، فإنّ الشُّرف إنّ ذُكِرَ أنّه بمعنى العلوّ، فقد ذُكر أنّه
من البعير سنامُه ، كما في «القاموس» وغيره^(١) ، فيكون معنى
(المشرف) في الحديث هو : القبر ذو السنام ؛ ومعنى تسويته :
هدمُ سنامه .

وثانيهما : أن يكون المراد : القبور التي يُجعل لها شُرْفٌ
من جوانب سطحها ، والمراد من تسويته أن تُهدم شُرْفُه ويُجعل
مسطّحاً أجْمَ ، كما في حديث ابن عبّاس : أمرنا أن نبني المدائن
شُرْفاً والمساجد جُماً^(٢) .

وعلى كلّ حال ، فلا يمكن في اللغة والاستعمال أن يُراد
من التسوية في الحديث أن يُساوى القبرُ مع الأرض ، بل لا بُدّ
أن يُراد منه أحد المعنيتين المذكورين .

(١) أنظر مادّة «شرف» في : القاموس المحيط ١٦٢/٣ ، تهذيب اللغة
٣٤١/١١ ، لسان العرب ٩١/٧ .

(٢) أنظر : غريب الحديث ٢٢٥/٤ ، الفائق في غريب الحديث ٢٣٤/١ ،
النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٦٣/٢ ، لسان العرب ٩١/٧ .
والجُـمّ : هي التي لا شُرْف لها .

٢٥٠ أربع رسائل للشيخ البلاغي

وأيضاً: كيف يكون المراد مساواة القبر مع الأرض،
مع أنّ سيرة المسلمين المتسلسلة على رفع القبور عن
الأرض!؟

وفي آخر كتاب الجنائز من جامع البخاري، مسنداً عن
سفيان الثمّار، أنّه رأى قبر رسول الله ﷺ مسنماً^(١).

وأسند أبو داود في كتاب الجنائز، عن القاسم، قال:
دخلت على عائشة فقلت: يا أمّه! اكشفي لي عن قبر
رسول الله ﷺ وصاحبيه؛ فكشفت عن ثلاثة قبور لا مشرفة
ولا لاطئة^(٢).

وأسند ابن جرير، عن الشعبي، أنّ كلّ قبور الشهداء
مسنمة^(٣).

إنتهى ما أردنا نقله منه .

وأقول بعد ذلك: لو كان قوله: «مشرفاً» بمعنى عالياً،
فليس يعمّ كلّ قبر ارتفع عن الأرض ولو بمقدار قليل، فإنّه
لا يصدق عليه القبر العالي، فإنّ العلوّ في كلّ قبر إنّما هو

(١) صحيح البخاري ٢/٢١٢ ح ١٤٥ .

(٢) سنن أبي داود ٣/٢١٢ ح ٣٢٢٠ .

ولاطئة: أي لازقة بالأرض؛ أنظر: لسان العرب ١٢/٢٨٥ مادة

«لطا» .

(٣) كنز العمال ١٥/٧٣٦ ح ٤٢٩٣٢ .

بالإضافة إلى سائر القبور، فلا يبعد أن يكون أمراً بتسوية القبور العالية فوق القدر المتعارف المعهود في ذلك الزمان إلى حدّ المتعارف؛ وقد أفتى جمعٌ من العلماء بکراهة رفع القبرِ أزيد من أربع أصابع (١).

ولتخصيص الكراهة - لو ثبت - بغير قبور الأنبياء والمصطفين من الأولياء وجهٌ.

* الرابع: لو سُلّم أيّ دلالة في الرواية، فلا ربط لها ببناء السقوف والقباب ووجوب هدمها، كما هو واضح.
وأما قول السائل: «وإذا كان البناء في مسبلة - كالبقيع - وهو مانع...» إلى آخره (٢).

فقد أجاب بعض المعاصرين عنه بما حاصله:

أنّ أرض البقيع ليست وقفاً، بل هي باقية على إباحتها الأصلية، لو شككنا في وقفيتها يكفينا استصحاب إباحتها.
وأقول: بل وقفيتها غير مانع عن البناء؛ لأنها موقوفة مقبرة على جميع الشؤون المرعية في المقابر، ومنها: البناء على قبور أشخاص مخصوصين كالأصفياء، فإنّ البناء على القبور ليس أمراً حديثاً، بل كان أمراً متعارفاً من قديم الأيام.

(١) منتهى المطلب ١/٤٦٢.

(٢) تقدّم في الصفحة ٢٠٦ من هذا الكتاب.

الفصل الرابع في الصلاة عند القبور ، وإيقاد السُّرُج عليها

[الصلاة عند القبور :]

وقد جرت سيرة المسلمين - السيرة المستمرة - على جواز ذلك .

وأما حديث ابن عباس : « لعن رسول الله ﷺ زترات القبور ، والمتخذين عليها المساجد والسُّرُج »^(١) ، فالظاهر والمتبادر - من اتّخاذ المسجد على القبر - : السجود على نفس القبر ؛ وهذا غير الصلاة عند القبر .

هذا لو حملنا المساجد على المعنى اللغوي .

ولو حملناه على المعنى الاصطلاحي ، فالمذموم اتّخاذ المسجد عند القبور ، لا مجرد إيقاع الصلاة ، كما هو المتعارف بين المسلمين ، فإنهم لا يتخذون المساجد على المراقد ، فإن اتّخاذ المسجد ينافي الغرض في إعداد ما حول القبر إعانة

(١) مرّ تخريجه مفصلاً في الصفحة ٢٠٧ هـ ٢ ؛ فراجع !

للزوّار على الجلوس لتلاوة القرآن وذكر الله والدعاء والاستغفار، بل يُصَلُّون عندها، كما يأتون بسائر العبادات هناك .

هذا، مع أنّ اللعن غير دالّ على الحرمة، بل يجمع الكراهة أيضاً .

[إيقاد السُّرُجِ :]

وأما إيقاد السُّرُجِ، فإنّ الرواية لا تدلّ إلا على ذمّ الإسراج لمجرّد إضاءة القبر، وأمّا الإسراج لإعانة الزائرين على التلاوة والصلاة والزيارة وغيرها، فلا دلالة في الرواية على ذمّه .

وإن شئت توضيح ذلك فارجع إلى هذا المثل :

إنّك لو أضعت شيئاً عند قبر، فأسرجت هناك لطلب

ضالّتك، فهل في تلك الرواية دلالة على ذمّ هذا العمل؟!

فكذلك ما ذكرناه .

هذا، مع ما عرفت أنّ اللعن - حقيقةً - هو البعد من

الرحمة^(١)، ولا يستلزم الحرمة، فإنّ عمل المكروه - أيضاً -

مبعد من الله، كما أنّ فعل المستحبّ مقرّب إليه عزّ وجلّ .

هذا، وذكر بعض العلماء في الجواب: أنّ المقصود من

(١) انظر: لسان العرب ١٢/٢٩٢ مادة «لعن» .

النهي عن آتخاذ القبور مساجد ، أن لا تُتخذ قِبلةً يُصلَّى إليها باستقبال أيّ جهة منها ، كما كان يفعله بعض أهل الملل الباطلة .

ومما يدلُّ عليه ما رواه مسلم في « الصحيح » : عن رسول الله ﷺ ، أنه قال : إنَّ أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوِّروا فيه تلك الصورة ، أولئك شرار الخلق عند الله عزَّ وجلَّ يوم القيامة (١) .

وقال ﷺ : لعن الذين اتَّخذوا قبور أنبيائهم مساجد (٢) .

فإنه من المعلوم لدى الخبراء بتقاليد أولئك المبطلين ، أنهم كانوا يتَّخذون قبور أنبيائهم وصلحائهم مساجد على الوجه المذكور ، وذلك بجعل ما برز من أثر القبر قِبلةً ، وما دار حوله من الأرض مصلىً ، ولذلك قالت أمُّ المؤمنين عائشة : ولولا ذلك لأبرز قبره ، غير إنه خشي أن يتَّخذ مسجداً (٣) .

فلو كان اتَّخاذه مسجداً على معنى إيقاع الصلاة عنده - وإن كان التوجُّه بها إلى الكعبة - لما كان الإبراز سبباً لحصول الخشية ، فإنَّ الصلاة - كذلك - غير موقوفة على أن يكون للقبر

(١) صحيح مسلم ٦٦/٢ .

(٢) مسند أحمد ٢٨٥/٢ ، سنن النسائي ٩٥/٤ .

(٣) صحيح مسلم ٦٧/٢ ، مسند أحمد ٨٠/٦ .

أثر بارز، وإنما الذي يتوقف على بروز الأثر هو: الصلاة إليه نفسه .

إنتهى .

ثم استشهد بكلام النووي في شرح صحيح مسلم ، قال :

« قال العلماء : إنما نهى النبي ﷺ عن اتخاذ قبره وقبر غيره مسجداً خوفاً من الافتتان به ، فربما أدى ذلك إلى الكفر كما جرى لكثير من الأمم الخالية ، ولما احتاجت الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - والتابعون إلى الزيادة في مسجد رسول الله ﷺ حين كثر المسلمون ، وامتدت الزيادة إلى أن دخلت بيوت أمهات المؤمنين فيه ، ومنها حجرة عائشة - رضي الله عنها - ، بنوا على القبر حيطاناً مرتفعة مستديرة حوله ، لئلا يظهر في المسجد فيصلّي إليه العوامُّ ويؤدّي إلى المحذور .

ثم بنوا جدارين من ركني القبر الشماليين وحرّفوهما حتى آلتقيا ، حتى لا يتمكن أحد من استقبال القبر ، ولهذا قال في الحديث : (ولولا ذلك لأبرز قبره ، غير إنه خشي أن يتخذ مسجداً) ، والله العالم بالصواب» (١) .

إنتهى .

ثم استظهر العالم المومني إليه أن يكون الإسراج المنهبي

عنه :

إمّا الإسراج على قبور أولئك المبطلين الذين كانوا
يتخذونها قبلة ، كما ربّما يشهد بذلك سياق الحديث المومني
إليه .

أو الإسراج الذي يتّخذُه بعض جهلة المسلمين على مقابر
موتاهم في ليالٍ مخصوصة ، لأجل إقامة المناجاة عليها والنوح
على أهلها بالباطل .

* * *

الفصل الخامس في الذبائح والندور

إعلم أنّ من المسائل المسلّمة الواضحة الضرورية عند طوائف المسلمين: اختصاص الذبح والتقربّ بالقربان به سبحانه، فلا يصحّ الذبح إلاّ لله .

وهكذا أمر النذر، فمن المؤكّد المتفق عليه بين طوائف المسلمين أنّ النذر لا يصحّ إلاّ لله، ولذا يُذكر في صيغته: لله عَلَيَّ كذا .

أمّا الذبح عن الأموات، فلا بُدّ أن يكون لله وحده وإنّ كان عن الميت، وكم بين الذبح عن الميت والذبح له، والممنوع هو الثاني لا الأوّل .

قال بعض العلماء رحمته الله (١) في «المنهج»: وأما مَنْ ذبح عن

(١) هو: الشيخ جعفر بن خضر بن شلال الجناحي المالكي، صاحب كتاب «كشف الغطاء» .

المولود سنة ١١٥٦، والمتوفى سنة ١٢٢٨ هـ .
حليّ الأصل، نجفي المسكن والوفاء، المشهور بالشيخ جعفر
لله

٢٥٨ أربع رسائل للشيخ البلاغي

الأنبياء والأوصياء والمؤمنين ، ليصل الثواب إليهم - كما نقرأ القرآن ونهدي إليهم ، ونصلي لهم ، وندعو لهم ، ونفعل جميع الخيرات عنهم - ففي ذلك أجر عظيم .

وليس قصد أحدٍ من الذابحين للأنبياء أو لغير الله سوى ذلك .

أما العارفون منهم فلا كلام ، وأما الجهال فهم على نحو عرفائهم .

وقد روي عن النبي ﷺ أنه ذبح بيده وقال : اللهم هذا عني وعن من لم يضح من أمتي .

الكبير ، كان من أساتذة الفقه والكلام ، وهو شيخ الطائفة في عصره ، الإمام العلامة ، خريت طريق التحقيق والتدقيق ، المعتبر المقدس ، الحبر الأعظم ، سيف الإسلام ، علم الأعلام ، علامة العلماء الكرام . كان شديد التواضع والخفض واللين ، وفاقد التجبر والتكبر على المؤمنين ، مع ما فيه من الصولة والوقار والهيبة والاقترار ، سمحاً شجاعاً .

وصف نفسه فقال : كنت جعيفراً ، فصرت جعفرأ ، ثم الشيخ جعفر ، ثم شيخ العراق ، ثم شيخ مشايخ المسلمين على الإطلاق . من مصنفاته : كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء ، العقائد الجعفرية ، منهج الرشاد لمن أراد السداد في رد الوهابية ، الحق المبين في الرد على الإخباريين .

أنظر : الكنى والألقاب - للقمي - ١٠١/٣ ، أعيان الشيعة ٩٩/٤ ، ماضي النجف وحاضرها ١٣١/٣ رقم ٣ ، الأعلام ١٢٤/٢ .

رواه أحمد وأبو داود والترمذي^(١) «...» إلى آخره^(٢).

وقال بعض المعاصرين :

أما التقرب إلى الضرائح بالندور ودعاء أهلها مع الله ،
فلا نعهد واحداً من أوباش^(٣) المسلمين وغيرهم يفعل ذلك ،
وإنما يندرون لله بالندر المشروع ، فيجعلون المنذور في سبيل
إعانة الزائرين على البرّ ، أو للإتفاق على الفقراء والمحويج ،
لإهداء ثوابه لصاحب القبر ، لكونه من أهل الكرامة في الدين
والقربى «...» إلى آخره .

وهذا أوان اختتام الرسالة ،

وأرجو أن ينفع الله بها ، إنه هو المتفضل المنان .

وقد حصل الفراغ منه بيد مؤلفه الفقير إلى الله :

عبد الله ، أحد طلبة العراق ،

في ليلة الرابع عشر من شهر ربيع الأوّل ،

سنة خمس وأربعين بعد ألف وثلاثمئة هجرية .

والحمد لله ربّ العالمين .

(١) أنظر : مسند أحمد ٣/٣٥٦ و ٣٦٢ ، سنن أبي داود ٣/٩٨ - ٩٩ ح

٢٨١٠ ، سنن الترمذي ٤/٧٧ ح ١٥٠٥ .

(٢) منهج الرشاد : ٩٣ .

(٣) الأوباش من الناس : أخلاط الناس والضُّروب المتفرِّقون منهم ؛

أنظر : لسان العرب ١٥/٢٠٠ مادة «وبش» .

(٤)


الرد على الوهابية

- ٢٠٥ تمهيد المؤلف
- ٢١٤ الفصل الأول : توحيد الله في العبادة
- ٢١٩ زيارة القبور
- ٢٢٤ التبرُّك بالقبور
- ٢٢٧ الفصل الثاني : توحيد الله سبحانه في الأفعال
- ٢٣٠ التوسُّل والاستغاثة والاستشفاع
- ٢٣١ دعوى تشريك غير الله معه في الدعاء
- ٢٣٢ إضافة الدعوة إلى الضرائح
- ٢٣٧ الشفاعة
- ٢٤٢ الفصل الثالث : البناء على القبور
- ٢٥٢ الفصل الرابع : الصلاة عند القبور ، وإيقاد السُّرج عليها
- ٢٥٧ الفصل الخامس : الذبائح والنذور

* * *

- ٢٦١ فهرس مصادر التوثيق والتعضيد
- ٢٨٥ فهرس محتويات الكتاب

* * *



Published By Alaalami Library
 Beirut - Lebanon PO.Box 7120
 Tel - Fax : 450427
 E-mail: alaalami@yahoo.com.



مؤسسة الأعلام للطبعات
 بيروت - شارع المطار - قرب كلية الهندسة
 مغرق سقر زعرور - ص ب ٧١٢٠ / ١١
 هاتف : ٤٥٠٤٢٦ - فاكس : ٤٥٠٤٢٧ / ٠١